



لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال
لبروتوكول مونتريال
الاجتماع الرابع والستون
عبر الإنترنت، 7-9 تموز/يوليه 2020

تقرير لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال عن أعمال اجتماعها الرابع والستين

أولاً- مقدمة

1 - عُقد الاجتماع الرابع والستون للجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون في ثلاث جلسات عن طريق الإنترنت بلغت مدة كل منها ساعتان، ونظمت أيام 7 و 8 و 9 تموز/يوليه 2020. ونظراً لاستمرار جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، لم يتسن عقد الاجتماع كما كان مخططاً له في مونتريال، كندا، في 12 تموز/يوليه 2020.

ثانياً- افتتاح الاجتماع

2 - افتتحت رئيسة اللجنة، السيدة مريم الدباغ (المملكة العربية السعودية)، الاجتماع في الساعة 15:00، بتوقيت نيروبي (UTC+2) يوم الثلاثاء، 7 تموز/يوليه 2020.

3 - ورحبت السيدة تينا بيريمبيلي، الأمينة التنفيذية لأمانة الأوزون، بأعضاء اللجنة وممثلي أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال والوكالات المنفذة التابعة له. ورحبت أيضاً بالأعضاء الثلاثة الجدد في اللجنة، الذين يمثلون أوغندا والصين ونيكاراغوا. وأعلنت مع الأسف وفاة السيد كويكوتا إنجاي، ممثل غينيا - بيساو في لجنة التنفيذ. وقالت إنه بسبب استمرار الجائحة، يعقد الاجتماع الحالي في ظروف غير مسبقة، وشكرت الأعضاء على مشاركتهم عن طريق الإنترنت في مناطق توقيتهم المختلفة. وأضافت أن اللجنة، بالإضافة إلى البنود العادية التي تتناولها، ستعقد في حالة جديدة لعدم امتثال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بموجب المادة 7 من البروتوكول. وأعربت عن استعداد الأمانة لدعم عمل اللجنة من خلال تقديم معلومات إضافية عن المسائل قيد النظر في الاجتماع، في حين يمكن لأمانة الصندوق المتعدد الأطراف والوكالات المنفذة تقديم المعلومات الأخرى. واختتمت كلمتها بأن أعربت عن تمنياتها بأن يتكفل اجتماع اللجنة بالنجاح.

ثالثاً - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

ألف - الحضور

- 4 - حضر الاجتماع ممثلون عن الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الأوروبي، وأستراليا، وأوغندا، وباراغواي، وبولندا، وتركيا، والصين، وغينيا - بيساو، والمملكة العربية السعودية ونيكاراغوا.
- 5 - وحضر الاجتماع أيضاً ممثلون عن أمانة الصندوق المتعدد الأطراف، وممثلون عن الوكالات المنفذة التالية التابعة للصندوق: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) والبنك الدولي.
- 6 - وترد قائمة بالمشاركين في مرفق هذا التقرير.

باء - إقرار جدول الأعمال

- 7 - أقرت اللجنة جدول الأعمال التالي على أساس جدول الأعمال المؤقت (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/64/R.1):
- 1- افتتاح الاجتماع.
- 2- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
- 3- عرض تقدمه الأمانة بشأن البيانات والمعلومات بموجب المادتين 7 و9 من بروتوكول مونتريال والمسائل ذات الصلة.
- 4- عرض تقدمه أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال بشأن المقررات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة التنفيذية للصندوق والأنشطة التي أنجزتها الوكالات المنفذة من أجل تيسير امتثال الأطراف.
- 5- متابعة المقررات السابقة التي اتخذتها الأطراف وتوصيات لجنة التنفيذ بشأن المسائل المتعلقة بعدم الامتثال: خطط العمل القائمة للعودة إلى حالة الامتثال:
- (أ) كازاخستان (المقرر 14/29)؛
- (ب) ليبيا (المقرر 11/27)؛
- (ج) أوكرانيا (المقرر 18/24).
- 6- إنشاء نظم ترخيص بموجب المادة 4 باء، الفقرة 2 مكرراً من بروتوكول مونتريال.
- 7- مسائل أخرى.
- 8- اعتماد توصيات الاجتماع وتقريره.
- 9- اختتام الاجتماع.

جيم - تنظيم العمل

- 8 - انقضت اللجنة على اتباع إجراءاتها المعتادة. أما حالة عدم امتثال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بموجب المادة 7 من البروتوكول فسيجري تناولها في إطار البند 3 من جدول الأعمال.

عرض تقدمه الأمانة بشأن البيانات والمعلومات بموجب المادتين 7 و 9 من بروتوكول مونتريال والمسائل ذات الصلة

9 - قدم ممثل الأمانة عرضاً يوجز تقرير الأمانة عن المعلومات التي قدمتها الأطراف وفقاً للمادتين 7 و 9 من بروتوكول مونتريال (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/64/R.2).

10 - وفيما يتعلق بتقديم التقارير عملاً بالمادة 9، لم تتلق الأمانة أي بيانات أخرى منذ الاجتماع الثالث والستين للجنة في تشرين الثاني/نوفمبر 2019.

11 - وفيما يتعلق بالإبلاغ عن البيانات بموجب المادة 7، أبلغ 124 طرفاً حتى الآن عن بيانات المادة 7 لعام 2019، واستخدم 61 طرفاً منها نظام الإبلاغ الإلكتروني، في حين أبلغ 197 طرفاً عن بيانات عام 2018. وفيما يتعلق بحالات عدم الامتثال أو عدم الامتثال المحتمل لتدابير الرقابة الخاصة باستهلاك وإنتاج المواد المستفدة للأوزون بموجب البروتوكول، ظلت كازاخستان في عام 2018 غير ممتثلة لحدود الاستهلاك القصوى التي ينص عليها بروتوكول مونتريال بالنسبة لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (HCFC)، ولكن جاءت الكميات التي استهلكتها ضمن المستويات المرجعية، على النحو المبين في خطة عملها المحددة في المقرر 14/29. لعام 2018 أيضاً، قدمت إسرائيل توضيحات إلى الأمانة بشأن عدة استفسارات تناولت عدم الامتثال المحتمل للبلد. وبالنسبة لعام 2019، كانت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في حالة عدم امتثال لتدابير المتعلقة بإنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية على حد سواء، وسينظر الاجتماع الحالي في المسألة. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت ترينيداد وتوباغو وتوضيحات رداً على استفسار من الأمانة بشأن عدم الامتثال المحتمل فيما يتعلق باستهلاك الهالونات. وأشارت البيانات المقدمة مؤخراً لعام 2019 إلى بعض الحالات الأخرى التي يحتمل فيها عدم الامتثال لتدابير الرقابة، وخاصة بالنسبة لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وستسعى الأمانة إلى توضيح هذه المسائل مع الأطراف المعنية.

12 - وفيما يتعلق بالإعفاءات لأغراض الاستخدامات الحرجة للمواد الخاضعة للرقابة لعام 2019، مُنحت أربعة أطراف، هي الأرجنتين وأستراليا وجنوب أفريقيا وكندا، إعفاءات للاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل لعام 2019، وقدمت الأطراف الأربعة جميعها تقارير تبيين استخداماتها للإعفاءات. ومُنح طرف واحد، وهو إسرائيل، إعفاء لأغراض الاستخدام في حالات الطوارئ.

13 - وفيما يتعلق بمسألة الإبلاغ عن الصادرات والوجهات، عملاً بالمقرر 16/17 بشأن منع الاتجار غير المشروع في المواد المستفدة للأوزون الخاضعة للرقابة، أرسلت الأمانة خطابات إلى 136 مستورداً في آذار/مارس 2020 لإبلاغهم بالكميات التي أبلغ المصدرون عن توجيهها في عام 2018 إلى بلدانهم. وبالنسبة لعام 2018، حددت الواجهة لنحو 86 في المائة من الصادرات (حسب الوزن). وفيما يتعلق بالإبلاغ عن الواردات وبلدان المصدر، قدمت الأمانة بموجب المقرر 12/24، المتعلقة بالاختلافات بين البيانات المبلغ عنها بشأن الواردات والبيانات المبلغ عنها بشأن الصادرات، معلومات مجمعة إلى الأطراف المصدرة التي طلبتها. وبناء عليه، أرسلت الأمانة في آذار/مارس 2020 خطابات إلى 38 مُصدراً تدعوهم فيها إلى تقديم طلبات للبيانات المجمعة لعام 2018، وأرسلت مجمل المعلومات المجمعة لعام 2018 إلى الأطراف التي طلبتها وبلغ عددها 25 طرفاً. وبالنسبة للعام 2018، جرى تحديد بلد المصدر لنحو 60 في المائة من الواردات المبلغ عنها (بحسب الوزن).

14 - وفيما يتعلق بالإبلاغ عملاً بالمقررين 17/18 و 20/22 عن فائض الإنتاج أو الاستهلاك للمواد المستفدة للأوزون نتيجةً للتخزين، أبلغت إسرائيل وألمانيا عن هذا الفائض في الإنتاج للعام 2018. وأكد الطرفان أنهما اتخذا التدابير اللازمة لحظر تحويل هذه المواد إلى استخدامات غير مآذون بها، على النحو المطلوب في الفقرة 3 من المقرر 20/22.

15 - وفيما يتعلق بالإبلاغ عن استخدامات عوامل المعالجة (عوامل التصنيع) (المقرران 14/10 و3/21)، لا يوجد سوى أربعة أطراف (الاتحاد الأوروبي، وإسرائيل، والصين، والولايات المتحدة الأمريكية) لا تزال تبلغ عن استخدام المواد المستفدة للأوزون كعوامل معالجة (المقرر 7/23). وقد أبلغت الأطراف الأربعة عن بيانات عام 2018 بشأن استخداماتها لعوامل المعالجة، وأبلغ الاتحاد الأوروبي عن بيانات عام 2019.

16 - وفيما يتعلق بمسألة ضبط حسابات إنتاج المواد الخاضعة للرقابة التي أنجز التخلص منها، ارتفع الإنتاج إلى ما يقرب من 600 000 طن في عام 2018، وكان معظم ذلك الإنتاج لاستخدامها كمواد أولية. وكان حوالي 58 في المائة من المواد المستفدة للأوزون التي تستخدم كمواد أولية عبارة عن مركبات كربون هيدروكلورية فلورية، بينما مثلت مركبات الكربون الكلوروفلورية ورباعي كلوريد الكربون والإيثان الثلاثي الكلور نسباً أقل. وبلغ إجمالي استخدام المواد الأولية حوالي 1,4 مليون طن في عام 2018. وظل استهلاك بروميد الميثيل لاستخدامات الحجر الصحي وعمليات ما قبل الشحن مستقراً نسبياً على مدار السنوات العشر الماضية وتذبذب حول 10 000 طن. واستمر ظهور الاتجاه المتصاعد لأعداد الأطراف التي أبلغت عن تدمير المواد المستفدة للأوزون.

17 - وبموجب المقررين 14/24 و18/29، طُلب إلى الأطراف تحديد الكميات الصفرية بوضع الأصفار - بدلاً من ترك خانات شاغرة - في استماراتها للإبلاغ عن البيانات وفقاً للمادة 7. وبالنسبة لعام 2018، انخفض عدد الأطراف التي قدمت استمارات غير مكتملة إلى أقل من 20، ويتوقع أن يتواصل هذا الانخفاض مع استخدام المزيد من الأطراف لنظام الإبلاغ عبر الإنترنت.

18 - وعقب العرض، أجاب ممثل الأمانة على عدد من الأسئلة. ورداً على سؤال عن أثر استخدام الأطراف لنظام الإبلاغ الإلكتروني، قال إن النظام حسّن فهم الأطراف للمعلومات التي يُطلب الإبلاغ عنها بشأن المواد الخاضعة للرقابة، بما في ذلك ملء الخانات الفارغة، وحث على تقديم معلومات إضافية، مثل بلدان المصدر أو المقصد للواردات والصادرات أو المعلومات المتعلقة بالبوليوولات. ويسمح النظام بسهولة تسجيل معلومات الاتصال بالشخص المبلغ، كما أن مسألة الخانات الفارغة لا تظهر عند استخدام النظام، لأنه عند تقديم المعلومات، يُطلب من الأطراف بوضوح أن تؤكد أن الحقول الفارغة والمواد غير المدرجة تمثل قيمة صفرية. وبوجه عام، يمكن توقع معلومات أكثر دقة واكتمالاً مع استخدام المزيد من الأطراف لنظام الإبلاغ الإلكتروني.

19 - ورداً على سؤال بشأن الإجراءات التي يمكن اتخاذها في حالات استمرار ظهور الخانات الفارغة، قال ممثل الأمانة إن الإجراء الأولي يمكن أن يكون المتابعة من الأمانة للتماس التوضيحات من الأطراف المعنية. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للجنة أن تعتمد توصية، وقد تحيل بعد ذلك مقررراً إلى مؤتمر الأطراف للنظر فيه واعتماده المحتمل. وعندما سُئل عن سبب عدم عرض الأمانة لهذه المسألة على أنها حالة عدم امتثال للالتزامات الإبلاغ، أشار إلى أن اللجنة واجتماع الأطراف لم يعتبرها أبداً مسألة عدم امتثال عندما جرى النظر فيها في مناسبات سابقة. وفي جميع الحالات التي استفسرت عنها الأمانة، أوضحت الأطراف أن الخانات الفارغة تمثل أصفاًراً.

20 - ورداً على استفسار عن سبب عدم نشر الأمانة لبيانات عوامل المعالجة للعام 2018 التي تخص الأطراف الأربعة التي لا تزال تبلغ عن استخدام المواد المستفدة للأوزون كعوامل معالجة، قال ممثل الأمانة إن نشر مثل هذه المعلومات لم يحدث من قبل قط في الممارسة المعتادة للأخيرة. ويمكن توفير المعلومات إذا طلبت الأطراف ذلك. وبالنسبة لمسألة ما إذا كانت الأطراف تُبلغ بالأطنان المترية أو بالأطنان الاستنفادية، قال إن ثلاثة أطراف أبلغت بالأطنان المترية وأبلغ طرف واحد عن الأطنان الاستنفادية. ولم يحدد اجتماع الأطراف، في مقرراته، الوحدات التي ستستخدم في الإبلاغ. ومع ذلك، ففي حالات الإبلاغ بالأطنان الاستنفادية، يمكن للأمانة أن تحاول تطبيق تحويل عكسي لتحديد ما إذا كانت الكميات المبلغ عنها تقع ضمن الحدود المقررة. ورداً على ملاحظة من أحد أعضاء اللجنة بأن الجدول الموجز في بداية تقرير البيانات لا يتضمن آخر المقررات المتعلقة باستخدامات عوامل المعالجة، قال ممثل الأمانة إنها ستضمن أن تُدرج في التقارير المقبلة اقتباسات من جميع المقررات ذات الصلة بالموضوع. ووافقت اللجنة على مواصلة النظر في مسألة استخدام عوامل المعالجة في اجتماعها الخامس والستين.

21 - وأحاطت اللجنة علماً بالمعلومات التي عُرضت عليها.

مسألة عدم امتثال: جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

22 - قال ممثل الأمانة، في سياق عرضه لمسألة عدم امتثال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/64/R.3/Add.1) إن الطرف وجه رسالة إلى الأمانة بتاريخ 14 أيار/مايو 2020، أفاد فيها أنه غير قادر على تخفيض إنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في عام 2019 إلى الحدود التي ينص عليها بروتوكول مونتريال، لأن الجزاءات التي فرضها مجلس الأمن على البلد أدت إلى تعليق استقاداته من الدعم التقني والمالي المتاح للأطراف العاملة بالفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول (أطراف المادة 5) في إطار المادتين 10 و10 ألف من البروتوكول. وأشار الطرف أيضاً إلى أنه لن يحقق على الأرجح هدف التخفيض البالغ 35 في المائة لعام 2020. وكانت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد أخطرت الأمانة في وقت سابق، في رسالة مؤرخة 10 نيسان/أبريل 2019، باحتمال عدم الامتثال لأهداف تخفيض مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية اعتباراً من عام 2019 وبعده. وتشير البيانات التي قدمها الطرف عن العام 2019 إلى زيادة قدرها 2,07 طن استغادي وفائض في الإنتاج مقداره 2,15 طن استغادي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وناقشت لجنة التنفيذ هذه المسألة في اجتماعها الثاني والستين، واتفقت على أن أي عمل تضطلع به فيما يتعلق بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ينبغي أن يمثل لقرارات مجلس الأمن المعمول بها. وخضعت هذه المسألة لمزيد من المناقشة في الاجتماع الحادي والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، وفي الاجتماع الحادي والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون. وفي الاجتماع الأخير، أعرب عدد من الأطراف عن تأييدهم للموقف الذي يقضي بأنه، وفقاً للقانون الدولي، لا يمكن للجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف أن تصرف أي تمويل جديد للمشاريع في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية إلى أن يفي الطرف بجميع متطلبات قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع، وتحديث أحد الممثلين باسم مجموعة من البلدان فقال إن أي مسألة من مسائل عدم الامتثال ينبغي تناولها في المحفل المناسب وهو لجنة التنفيذ.

23 - وفي المناقشة التي تلت ذلك، قال ممثل أمانة الصندوق المتعدد الأطراف إن اللجنة التنفيذية، في مقرها 16/84، وافقت على أساس استثنائي على تمديد المرحلة الأولى من خطة إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، مع الإشارة إلى أن المشاريع المتعلقة بها لم تحقق تقدماً بسبب أحكام قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع. وكذلك كانت اللجنة التنفيذية قد طلبت إلى منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، بوصفها الوكالة المنفذة، أن تقدم إلى اللجنة في اجتماعها الخامس والثمانين تقريراً مرحلياً عن حالة التقدم المحرز في تنفيذ المشاريع، بما في ذلك تحديث المعلومات المتعلقة باستئناف الأنشطة. وقدمت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية تقريراً مرحلياً عن الحالة إلى اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس والثمانين وأشارت فيه إلى أنها غير قادرة على مواصلة تنفيذ خطة إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بسبب تطبيق الجزاءات الأكثر صرامة الناتجة عن اتخاذ القرار 2397 (2017)، وطلبت التوجيه من اللجنة التنفيذية. ولكن ذلك الاجتماع تأجل بسبب جائحة كوفيد-19. وفي الوقت نفسه، لم يكن هناك ما يشير إلى أي تغيير في حالة قرارات مجلس الأمن بشأن هذه المسألة.

24 - وقال ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة إن المنظمة تواصل العمل مع حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن جوانب مختلفة من البرنامج الوطني، بما في ذلك تجهيز البيانات والامتثال وإنشاء نظام للترخيص، وإن برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية يحافظان على الاتصال القائم مع الحكومة ووحدة الأوزون الوطنية بشأن هذه المسائل.

25 - وقال أحد أعضاء اللجنة، وأيده في ذلك عضو آخر، إنه ينبغي اتباع الإجراء الصحيح للجنة في حالات عدم الامتثال، وبناء على ذلك، ينبغي أن يطلب إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تقدم مزيداً من المعلومات عن حالة عدم امتثالها وتقرح خطة عمل للعودة إلى الامتثال. ويمكن للمقررات السابقة الصادرة عن اللجنة، إذا تم تكييفها على النحو المناسب، أن توفر نموذجاً لأي مقرر يتخذ بشأن هذه المسألة.

26 - ولذلك اتفقت اللجنة على ما يلي:

إذ تلاحظ المعلومات التي قدمتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية فيما يتعلق بالظروف التي يعتد الطرف أنها سبب عدم امتثاله،

وإذ تشير إلى أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أخطرت الأمانة في عام 2019، وفقاً للفقرة 4 من إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال، بعدم امتثالها المتوقع في المستقبل لالتزاماتها الخاصة بالاستهلاك والإنتاج بموجب البروتوكول فيما يتعلق بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية،

(أ) أن تلاحظ أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قدمت بياناتها بشأن المواد المستفدة لطبقة الأوزون لعام 2019 وفقاً للمادة 7 من البروتوكول؛

(ب) أن تلاحظ أيضاً أن استهلاك الطرف من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية البالغ 72,27 طناً استنفادياً في عام 2019 يتعارض مع التزامه بموجب البروتوكول بأن يخفض من استهلاكه في تلك السنة إلى حد لا يزيد على 70,2 طناً استنفادياً، وبالتالي يضع الطرف في حالة عدم امتثال لالتزاماته المتعلقة باستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بموجب البروتوكول؛

(ج) أن تلاحظ كذلك أن إنتاج الطرف من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية البالغ 26,95 طناً استنفادياً في عام 2019 يتعارض مع التزامه بموجب البروتوكول بأن يخفض من إنتاجه في تلك السنة إلى حد لا يزيد على 24,8 طناً استنفادياً، وبالتالي يضع الطرف في حالة عدم امتثال لالتزاماته المتعلقة بإنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بموجب البروتوكول؛

(د) أن يطلب من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تقدم إلى لجنة التنفيذ، على نحو عاجل، خطة عمل تتضمن نقاطاً مرجعية محددة الوقت لضمان العودة الفورية إلى الامتثال. وقد يود الطرف النظر في أن تبرز خطة عمله القطاعات الرئيسية لاستخدامات مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي قد تمكن الطرف من تحقيق عودة أسرع إلى الامتثال إذا تمت معالجتها؛

(هـ) أن تدعو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إلى إرسال ممثل إلى الاجتماع الخامس والستين للجنة، إذا دعت الضرورة لذلك.

التوصية 1/64

خامساً - عرض تقدمه أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال بشأن المقررات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة التنفيذية للصندوق والأنشطة التي أنجزتها الوكالات المنفذة من أجل تيسير امتثال الأطراف

27 - قدم كبير موظفي أمانة الصندوق المتعدد الأطراف تقريراً عن المقررات ذات الصلة التي اتخذتها اللجنة التنفيذية للصندوق وعن الأنشطة التي اضطلعت بها الوكالات الثنائية والمنفذة، يلخص المعلومات المقدمة في مرفق مذكرة أمانة الأوزون بشأن بيانات البرنامج القطري وآفاق الامتثال (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/64/INF/R.3). وعلى غرار ما حدث في الاجتماع الرابع والثمانين للجنة التنفيذية للصندوق، تمت الموافقة على المرحلة الأولى من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في 144 بلداً، وتمت الموافقة على المرحلة الثانية في 36 بلداً. وتمت الموافقة من حيث المبدأ على تمويل إجمالي قدره 1,1 بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة لهذه الأنشطة، صُرف منها 836,2 مليون دولار. والتزم بلد واحد من البلدان ذات حجم الاستهلاك غير

المنخفض في المرحلة الأولى من خطته لإدارة التخلص التدريجي بتحقيق هدف الامتثال لعام 2015. والتزم ما مجموعه 104 من أطراف المادة 5 في خطتها لإدارة التخلص التدريجي بتحقيق الامتثال لهدف عام 2020، بينما كان لدى 22 بلداً أهداف امتثال حتى عام 2025. والتزم ما مجموعه 14 بلداً من البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض بالتخلص التدريجي التام من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بين عامي 2020 و2035. وتمت الموافقة على التمويل لإعداد خطة إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في الجمهورية العربية السورية في الاجتماع الثالث والثمانين بعد ورود تأكيد من الوكالات المنفذة بإمكانية البدء في أنشطة التنفيذ. ونظمت عملية للموافقة فيما بين الدورات فيما يتعلق بالتقارير ومقترحات المشاريع التي كان من المقرر أن يُنظر فيها في الاجتماع الخامس والثمانين المؤجل للجنة التنفيذية.

28 - وبالنسبة للأنشطة التي تم تمويلها، يجري تحويل معظم مؤسسات تصنيع الرغاوي وجزء كبير من مؤسسات تصنيع معدات التبريد وتكييف الهواء. وترتبط أغلبية التحويلات ببدايات ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي، غير أن عدداً من البلدان يواجه التحديات فيما يتعلق بتوافر تكنولوجيا بديلة في السوق المحلية. وكان آخر استهلاك أُبلغ عنه لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (335 23 طناً استهلاكياً) أقل بنسبة 34,8 في المائة من خط أساس الاستهلاك من أجل الامتثال. وتتجاوز الكمية التراكمية لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي سيجري التخلص منها تدريجياً في قطاع الاستهلاك عند الانتهاء من المرحلتين الأولى والثانية من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية 20 000 طن استهلاكي (61,8 في المائة من نقطة البدء). وقد أُنجزت المرحلة الأولى من خطة إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في الصين، وستعيد اللجنة التنفيذية النظر في المرحلة الثانية في اجتماعها السادس والثمانين. وحتى الاجتماع الرابع والثمانين للجنة التنفيذية، أوضحت التقارير المقدمة من أطراف المادة 5 بشأن حالة تمويل المرحلة الأولى والثانية من خططها لإدارة التخلص التدريجي أن المشروعات المعتمدة من شأنها أن تؤدي إلى التخلص التدريجي من نسب تقارب 100 في المائة من مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري-141ب، و64 في المائة من مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري-142ب، وحوالي 40 في المائة من مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري-22، وأن نسبة تقارب 62 في المائة من جميع مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ستُعالج عندما تُنفذ جميع المشاريع تنفيذاً كاملاً. وأشار الإبلاغ عن استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية من جانب 59 طرفاً من الأطراف العاملة بالمادة 5 إلى أن نسبة تتجاوز 75 في المائة من الاستهلاك تشمل مركبات الكربون الهيدروكلوري-134أ وR-410A وR-404A.

29 - وخلال عملية الموافقة فيما بين الدورات التي أنشئت في الاجتماع الخامس والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في تقارير المشاريع التي لها شروط إبلاغ محددة؛ والمسائل المتعلقة باللمحة العامة عن المسائل التي تم تحديدها أثناء استعراض المشاريع؛ ومقترحات المشاريع المقدمة في إطار التعاون الثنائي وبرامج عمل العام 2020 لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية؛ وخطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في 35 طرفاً من الأطراف العاملة بالمادة 5 وفي البلدان الجزرية في المحيط الهادي البالغ عددها 12 بلداً. وتمت الموافقة على تمويل بمبلغ 35 مليون دولار، بما في ذلك تكاليف دعم الوكالات المنفذة، وجرى تحويل هذا التمويل إلى الوكالات. وشملت المسائل التي لم يُنظر فيها تقارير مراجعة الحسابات المالية للخطط القطاعية في الصين، والتقارير المرحلي عن تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ومشاريع وضع الضوابط لانبعاثات مركب الكربون الهيدروكلوري-23 للأرجنتين والمكسيك.

30 - وفيما يخص المسائل المتعلقة بتعديل كيغالي، تعد اللجنة التنفيذية مبادئ توجيهية لتمويل التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروكلورية في عملية بدأت في اجتماعها السابع والسبعين. ويبلغ اجتماع الأطراف سنوياً بالتقدم المحرز في هذا الصدد. وسيستمر تقديم مشروع المبادئ التوجيهية إلى اجتماع الأطراف التماساً للمزيد من التعليقات عليه قبل أن تضع اللجنة التنفيذية صيغته النهائية، وفقاً للمقرر 4/30. وتجري مناقشة عدد من الوثائق ذات الصلة أو إعدادها، بما في ذلك التحليل والمعلومات المتعلقة بالتكاليف الإضافية ومدتها، ومدى فعالية

المشاريع الاستثمارية المعتمدة؛ وورقة عن سبل تفعيل الفقرة 16 من المقرر 2/28 والفقرة 2 من المقرر 5/30 لاجتماع الأطراف؛ وإطار للتشاور مع الصناديق والمؤسسات المالية المعنية لبحث تعبئة موارد مالية إضافية للحفاظ على كفاءة الطاقة أو تعزيزها عند استبدال مركبات الكربون الهيدروفلورية بمواد تبريد ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي في قطاع التبريد وتكييف الهواء؛ والجوانب الرئيسية المتعلقة بتكنولوجيا الرقابة على المنتج الفرعي من مركب الكربون الهيدروفلوري-23 (HFC-23)؛ واستعراض مشاريع التعزيز المؤسسي، بما في ذلك مستويات التمويل؛ والاستراتيجيات المتعلقة بتمويل التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية؛ وتحليل مستوى وطرائق تمويل التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية في قطاع خدمات التبريد؛ والتحليل المستكمل للأثار المترتبة على التنفيذ المتوازي أو المتكامل للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية والتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية؛ وتقرير تجميعي يصف أفضل الممارسات والطرق التي تمكن اللجنة التنفيذية من النظر في تفعيل الفقرة 24 من المقرر 2/28 لاجتماع الأطراف.

31 - وعقب العرض، قام كبير موظفي الصندوق المتعدد الأطراف بالرد على المسائل التي أثيرت. وسأل أحد الأعضاء عن أعمال المتابعة التي نفذت في الحالات التي لم تقدم فيها البلدان المصدقة على تعديل كيغالي لبياناتها الإلزامية عن مركبات الكربون الهيدروفلورية في تقارير برامجها القطرية. ورد كبير الموظفين بأن أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لا تزال تجمع البيانات من أطراف المادة 5، وأنها ستتابع في الوقت المناسب المسائل الناشئة عن النظر في البيانات. واستفسر العضو أيضاً عن الجدولين 10 و11 في مرفق الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ImpCom/64/INF/R.3، فقد أدرج مركبا الكربون الهيدروفلوري-134أ وR-410A كمداتين مذبذبتين، وهما في الحقيقة غازان لا سائلان. وأجاب كبير الموظفين بأنه في هذه الحالة أيضاً لا تزال الأمانة تتلقى البيانات الأولية، وستلي ذلك فترة من التجارب والأخطاء إلى أن يوضع الشكل الجديد لبيانات البرامج القطرية، إلى جانب الرموز المنسقة لجمع المعلومات، وعندئذ ستتمكن الأمانة من أخذ لمحة عامة عن البيانات ومعالجة المسائل المحددة.

32 - وأحاطت اللجنة علماً بالمعلومات التي عُرضت عليها.

سادساً- متابعة المقررات السابقة التي اتخذتها الأطراف وتوصيات لجنة التنفيذ بشأن المسائل المتعلقة بعدم الامتثال: خطط العمل القائمة للعودة إلى حالة الامتثال

ألف- كازاخستان (المقرر 14/29)

33 - أشار ممثل الأمانة إلى أن اجتماع الأطراف قد لاحظ في مقرره 13/26 عدم امتثال كازاخستان لتدابير الرقابة على استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بموجب البروتوكول في الأعوام 2011 و2012 و2013، ولاحظ مع التقدير تقديم الطرف خطة عمل لضمان عودته الفورية إلى الامتثال لتلك التدابير بحلول عام 2016. وعقب تكرار حدوث عدم الامتثال في عامي 2015 و2016، قدمت كازاخستان خطة عمل منقحة التزمت بموجبها بإجراء مزيد من التخفيضات في استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية من أجل العودة إلى الامتثال، على النحو المبين في المقرر 14/29. وفي 1 تموز/يوليه 2020، أشارت البيانات التي قدمتها كازاخستان بموجب المادة 7 لعام 2019 إلى امتثال الطرف.

34 - وخلال الاجتماع، لوحظ أن استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية البالغ 0,28 طناً استهلاكياً لعام 2019 كان أقل بكثير من الالتزام بتخفيض الانبعاثات، لا سيما عند مقارنته بالاستهلاك في السنوات الأخيرة. ولذلك أشارت الأمانة إلى أنها ستطلب من الطرف تأكيد دقة البيانات. وبعد الحصول في وقت لاحق على تأكيد من الطرف بشأن بيانات الاستهلاك، لاحظت اللجنة مع التقدير تقديم كازاخستان لبياناتها بموجب المادة 7 لعام 2019، التي أشارت إلى أن كازاخستان ممثلة لالتزامها لعام 2019 في إطار خطة عملها الرامية إلى العودة للامتثال، على النحو الوارد في المقرر 14/29.

باء - ليبيا (المقرر 11/27)

35 - أشار ممثل الأمانة إلى أن اجتماع الأطراف قد لاحظ في مقرره 11/27 عدم امتثال ليبيا لتدابير الرقابة على استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بموجب البروتوكول في العامين 2013 و2014، وأشار مع التقدير إلى قيام ليبيا بتقديم خطة عمل لضمان عودتها إلى حالة الامتثال. وشملت الإجراءات ذات الصلة تخفيض استهلاكها من المواد الخاضعة للرقابة ومراقبة إنفاذ نظامها لإصدار تراخيص الواردات والصادرات من المواد المستنفدة للأوزون، وفرض حظر على شراء معدات تكييف الهواء التي تحتوي على مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في المستقبل القريب، والنظر في فرض حظر على استيراد هذه المعدات.

36 - وفي 8 نيسان/أبريل 2020، أبلغت ليبيا الأمانة ببيانات تبين أنها تمتثل للالتزامها لعام 2019 بموجب خطة عملها الرامية إلى تخفيض استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إلى ما لا يزيد عن 106,5 أطنان استثنائية. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت ليبيا في 5 آذار/مارس 2020 تقريراً مرحلياً يصف تدهور الحالة الأمنية في البلد، مما يعوق إحراز تقدم نحو اعتماد إجراءات الحظر. وتستصدر الهيئة العامة للبيئة في ليبيا مذكرة تطلب فيها إلى جميع القطاعات ذات الصلة النظر في اعتماد إجراءات لحظر استيراد واستخدام المعدات المحتوية على مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في السنوات المقبلة، بمجرد تحسن الوضع في البلد.

37 - ولذلك اتفقت اللجنة على ما يلي:

(أ) أن تلاحظ مع التقدير تقديم ليبيا لبياناتها بموجب المادة 7 لعام 2019، التي أشارت إلى أن ليبيا ممتثلة للالتزامها لعام 2019 في إطار خطة عملها، على النحو الوارد في المقرر 11/27؛

(ب) أن تشير أيضاً مع التقدير إلى تقديم ليبيا معلومات مستكملة جديدة عن التقدم المحرز نحو فرض حظر على شراء معدات تكييف الهواء التي تحتوي على مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ونحو النظر في حظر استيراد هذه المعدات؛

(ج) أن تطلب إلى ليبيا، أخذاً في الاعتبار الحالة الأمنية السائدة في البلد والصعوبات الناجمة عنها التي بيّنها الطرف، أن تقدم إلى الأمانة بحلول 15 آذار/مارس 2021 معلومات مستكملة إضافية عن التقدم المحرز نحو فرض حظر على شراء معدات تكييف الهواء المحتوية على مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ونحو النظر في فرض حظر على استيراد هذه المعدات، لكي تنتظر فيها اللجنة في اجتماعها السادس والستين.

التوصية 2/64

جيم - أوكرانيا (المقرر 18/24)

38 - دكر ممثل الأمانة بأن اجتماع الأطراف لاحظ في مقرره 18/24 عدم امتثال أوكرانيا لتدابير الرقابة على استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بموجب البروتوكول في عامي 2010 و2011، وسجل مع التقدير تقديم أوكرانيا لخطة عمل من أجل ضمان عودتها للامتثال، وتشمل تدابير منها تنفيذ نظامها المتعلق بمنح التراخيص للواردات والصادرات من المواد المستنفدة للأوزون ونظام حصص لهذه الواردات والصادرات، وتفعيل هذا النظام؛ وتطبيق حظر تدريجي في أقرب وقت ممكن على الواردات من المعدات المحتوية على مواد مستنفدة للأوزون أو المعتمدة على هذه المواد ورصد عمل هذا الحظر بمجرد تطبيقه؛ والعمل على إقرار قوانين جديدة تتيح تطبيق رقابة أكبر على المواد المستنفدة للأوزون.

39 - ونظراً لأن الطرف لم يقدم بعد بياناته المطلوبة بموجب المادة 7 عن العام 2019، لا يمكن حالياً تقييم امتثاله للالتزاماته. ولكن في 21 كانون الثاني/يناير 2020، أبلغت أوكرانيا الأمانة بأن البرلمان اعتمد قانوناً بشأن تنظيم النشاط الاقتصادي في المواد المستنفدة للأوزون وغازات الاحتباس الحراري المفلورة، مما يعني الامتثال لمطالبات الفقرة 2 (د) من المقرر 18/24. ومن المفترض أن يدخل القانون حيز التنفيذ في 27 حزيران/يونيه 2020.

40 - ولذلك اتفقت اللجنة على ما يلي:

(أ) أن تطلب إلى أوكرانيا إبلاغ الأمانة ببياناتها لعام 2019 وفقاً للفقرة 3 من المادة 7 من البروتوكول، ويفضل أن يكون ذلك في موعد لا يتجاوز 15 أيلول/سبتمبر 2020، لكي يتسنى للجنة في اجتماعها الخامس والسنتين تقييم حالة امتثال أوكرانيا لالتزاماتها الواردة في المقرر 18/24؛

(ب) أن تشير مع التقدير إلى تقديم أوكرانيا للمعلومات التي تؤكد اعتماد وبدء نفاذ القانون المتعلق بالمواد المستنفدة للأوزون وغازات الاحتباس الحراري المفلورة، وأن تهنيء الطرف على هذا الإنجاز.

التوصية 3/64

سابعاً -

إنشاء نظم ترخيص بموجب المادة 4 باء، الفقرة 2 مكرراً من بروتوكول مونتريال

41 - قدم ممثل الأمانة هذا البند، فوجه الانتباه إلى تقرير الأمانة عن حالة نظم الترخيص لمركبات الكربون الهيدروفلورية (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/64/R.4)، الذي قُدمت فيه معلومات مستكملة عن حالة نظم الترخيص لمركبات الكربون الهيدروفلورية عملاً بالفقرة 2 مكرراً من المادة 4 باء من البروتوكول، التي تطلب من كل طرف، بحلول 1 كانون الثاني/يناير 2019، أو في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ بدء نفاذ تلك الفقرة بالنسبة له، أن ينشئ وينفذ نظاماً للترخيص باستيراد وتصدير مركبات الكربون الهيدروفلورية الجديدة والمستعملة والمعاد تدويرها والمستصلحة. ويجوز لأي طرف يعمل بموجب المادة 5 يرى أنه غير قادر على إنشاء هذا النظام والعمل به بحلول 1 كانون الثاني/يناير 2019 إرجاء اتخاذ تلك الإجراءات حتى 1 كانون الثاني/يناير 2021. وعلاوة على ذلك، وعملاً بالفقرة 3 من المادة 4 باء، على كل طرف أن يقدم للأمانة، في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ إدخال نظامه للتراخيص، تقريراً عن إنشاء النظام وتشغيله. وأخيراً، ووفقاً للفقرة 4 من المادة 4 باء، طُلب إلى الأمانة أن تعد وتعمم بصفة دورية إلى جميع الأطراف قائمة بالأطراف التي قدمت إليها تقارير عن نظم تراخيصها وترسل تلك المعلومات إلى لجنة التنفيذ للنظر فيها وتقديم التوصيات المناسبة للأطراف. وفي المقرر 10/31 قرر اجتماع الطرف الحادي والثلاثون أن يستعرض دورياً حالة إنشاء وتنفيذ جميع الأطراف، التي صدقت على تعديل كيغالي أو وافقت عليه أو قبلته، لنظم ترخيص استيراد وتصدير مركبات الكربون الهيدروفلورية، وفقاً لما تدعو إليه الفقرة 2 مكرراً من المادة 4 باء.

42 - وفيما يتعلق بحالة نظم الترخيص، قال ممثل الأمانة إن 99 طرفاً قد صدقت على تعديل كيغالي حتى الآن، وإن 51 طرفاً، من بينها 45 طرفاً صدقت على تعديل كيغالي، قد أكدت إنشاء وتنفيذ نظم الترخيص الخاصة بها. ومن أصل الأطراف في التعديل البالغ عددها 99 طرفاً، هناك 54 طرفاً لم يبلغ بعد عن إنشاء نظام للترخيص. وقد أخطرت الأمانة جميع الأطراف في تعديل كيغالي العاملة بالمادة 5 بأنه يتوجب عليها الامتثال للفقرة 2 مكرراً والفقرة 3 من المادة 4 باء.

43 - ولذلك اتفقت اللجنة على ما يلي:

(أ) أن تحيط علماً مع التقدير بالتقرير عن حالة إنشاء وتنفيذ نظم ترخيص الاستيراد والتصدير للمواد الخاضعة للرقابة المدرجة في المرفق واو بموجب الفقرة 2 مكرراً من المادة 4 باء من بروتوكول مونتريال؛

(ب) وأن تشير أيضاً مع التقدير إلى أن 45 طرفاً في تعديل كيغالي للبروتوكول أبلغ حتى الآن عن إنشاء نظم الترخيص هذه وتنفيذها، طبقاً لمواد التعديل، وإلى أن 6 أطراف أخرى لم تصدق بعد على التعديل أبلغت أيضاً عن إنشاء نظم الترخيص هذه وتنفيذها؛

(ج) وكذلك أن تلاحظ أن أي طرف عامل بموجب الفقرة 1 من المادة 5 قرر أنه غير قادر على إنشاء وتنفيذ ذلك النظام بحلول 1 كانون الثاني/يناير 2019 يجوز له أن يؤجل اتخاذ تلك الإجراءات حتى 1 كانون الثاني/يناير 2021، آخذاً في الاعتبار أن هذا التاريخ أصبح قريباً؛

- (د) أن تشير إلى أن 18 طرفاً من الأطراف العاملة بالفقرة 1 من المادة 5 كانت قد أخطرت الأمانة بعزمها على تأخير إنشاء وتنفيذ نظم الترخيص هذه حتى 1 كانون الثاني/يناير 2021؛
- (هـ) أن تشجع الأطراف العاملة بالفقرة 1 من المادة 5 التي هي أطراف في تعديل كيغالي وتخطط للتأجيل حتى 1 كانون الثاني/يناير 2021 على إخطار الأمانة في أقرب وقت ممكن باعتمادها القيام بذلك؛
- (و) أن تحت جميع الأطراف المتبقية في تعديل كيغالي التي لم تتم بعد بإنشاء وتنفيذ نظم الترخيص لاستيراد وتصدير المواد الخاضعة للرقابة بموجب المرفق واو من البروتوكول على القيام بذلك، وأن تبلغ الأمانة بتلك المعلومات في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ إنشاء وتنفيذ تلك النظم؛
- (ز) أن تواصل الاستعراض الدوري لحالة إنشاء الأطراف وتنفيذها لنظم الترخيص هذه، وأن تنظر في أي توصيات مناسبة لتوجيهها للأطراف، على النحو الذي تدعو إليه الفقرة 2 مكرراً من المادة 4 باء من البروتوكول، والفقرة 3 من المقرر 10/31.

التوصية 4/64

ثامناً - مسائل أخرى

- 44 - لفت ممثل الأمانة انتباه اللجنة إلى أداتين متاحيتين عن طريق الإنترنت، إحداهما تعرض تقارير اجتماعات لجنة التنفيذ والتوصيات الصادرة عنها في شكل جدولي يمكن النقر عليه للحصول على التفاصيل⁽¹⁾، وتبين الأداة الأخرى حالة نظم الترخيص للأطراف في تعديل كيغالي⁽²⁾.
- 45 - وسعى عضوان من اللجنة إلى اقتراح مشروع توصية بشأن إبلاغ الأطراف عن استخدامات عوامل المعالجة.
- 46 - واتفقت اللجنة على أنه نظراً لأن المسألة لم تدرج في جدول أعمال الاجتماع، فإن مشروع التوصية لن يناقش في الاجتماع، بل سيدرج في جدول أعمال الاجتماع الخامس والستين للجنة.

تاسعاً - اعتماد توصيات الاجتماع وتقريره

- 47 - أقرت اللجنة التوصيات الواردة في هذا التقرير، واتفقت على أن تعهد إلى الرئيس ونائب الرئيس، الذي يعمل أيضاً بصفته مقرراً، بوضع الصيغة النهائية لتقرير الاجتماع والموافقة عليه، على أن يعمل بالتشاور مع الأمانة.

عاشرًا - اختتام الاجتماع

- 48 - عقب تبادل كلمات المجاملة المعتادة، أعلنت الرئيسة اختتام الاجتماع في الساعة 15:25 من يوم الخميس 9 تموز/يوليه 2020.

(1) نتاح على الرابط: <https://ozone.unep.org/list-of-implementation-committee-recommendations>

(2) نتاح على الرابط: <https://ozone.unep.org/additional-reported-information/licensing-systems>

قائمة المشاركين

أعضاء لجنة التنفيذ

المملكة العربية السعودية

السيدة مريم الدباغ (رئيسة)

مستشارة قانونية

الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة

جدة 21431

المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني: m.al-dabbagh@gamep.gov.sa

الاتحاد الأوروبي

السيد كورنيليوس راين (نائب الرئيسة)

موظفة شؤون السياسات

CLIMA.A2 تمويل أنشطة مواجهة تغير المناخ،

تعميم الأنشطة الرئيسية، بروكسل مونتريال

Mr. Cornelius Rhein (Vice-President)

Policy Officer

CLIMA.A2 Climate Finance,

Mainstreaming, Montreal Protocol

European Union

Avenue de Beaulieu 24

Brussels 1160

Belgium

الهاتف: +322 2954 749

البريد الإلكتروني: clima-ods@ec.europa.eu

أستراليا

السيدة آني غابرييل

المديرة المساعدة

قسم الأوزون وحماية المناخ

إدارة الزراعة والمياه والبيئة

Ms. Annie Gabriel

Assistant Director

Ozone and Climate Protection Section

Department of Agriculture, Water and

Environment

GPO Box 858

Canberra ACT – 2601

Australia

الهاتف: +61 2 6274 2023

البريد الإلكتروني: annie.gabriel@awe.gov.au

الصين

السيدة تشين هابجون

المديرة

شعبة الاتفاقيات الإيكولوجية والبيئية

وزارة الإيكولوجيا والبيئة

Ms. Chen Haijun

Director

Division of Ecological and Environmental

Conventions

Ministry of Ecology and Environment

115 Xizhimennei Nanxiaojie, Xicheng District

Beijing 100035

China

الهاتف: +86 01 6564 5818

البريد الإلكتروني: haijunc@sina.com

غينيا - بيساو

السيد بير إنفالي كاساما

أخصائي شؤون البيئة

وزارة البيئة والتنوع البيولوجي

Mr. Per Infali Cassamá

Environnementaliste

Ministerio do Ambiente e Biodiversidade

Boite Postale 399

Palaciado Governo

Av. dos Combatentes da Liberdade da Patria

Bissau

Guinea-Bissau

الهاتف: (+245) 9553 86409/96921 0696

البريد الإلكتروني: cassamaper@gmail.com

نيكاراغوا

السيدة سيلفيا لাকাو

الأخصائية المسؤولة عن تخفيض المواد المستنفدة

لطبقة الأوزون

وزارة البيئة والموارد الطبيعية

Ms. Silvia Lacayo

Especialista a Cargo del Plan de Reducción de SAO

Ministerio del Ambiente y Los Recursos Naturales

(MARENA)

Km 12.5 Carratera Norte

Managua

Nicaragua

الهاتف: (+505) 2263 1273 / 2233 4455

البريد الإلكتروني: slacayo@marena.gob.ni

باراغواي

السيدة غيلدا ماريا توريس

المديرة العامة، إدارة شؤون الجو

وزارة البيئة والتنمية المستدامة

Ms. Gilda Maria Torres

Directora General, Dirección General del Aire

Ministerio del Ambiente y Desarrollo Sostenible –

MADES

Avenida Madame Lynch No. 3500

Asunción

Paraguay

الهاتف: +595 21 287 9000 Int: 237

الهاتف المحمول: +595 981 509132

البريد الإلكتروني: gildatorres.py69@gmail.com

السيدة غلوريا إليزابيث ريفاس

رئيسة فرع الأوزون ومسؤولة الاتصال

الإدارة العامة للرقابة على الهواء

وزارة البيئة والتنمية المستدامة

السيدة أوزغي توموز غوندر
خبيرة
الإدارة العامة لإدارة البيئة
وزارة البيئة والتوسع الحضري

Ms. Özge Tümüöz Gündüz
Expert
Directorate General for Environment
Management
Ministry of Environment and Urbanization
Ankara
Turkey

الهاتف: +90 312 586 3166

البريد الإلكتروني: ozge.gunduz@csb.gov.tr

أوغندا

السيدة مارغريت أنيو
مديرة التقييم البيئي
السلطة الوطنية لإدارة البيئة

Ms. Margaret Aanyu
Environment Assessment Manager
National Environment Management Authority
(NEMA)
NEMA House, Plot 17/19/21, Jinja Road
P.O. Box 22255
Kampala
Uganda

البريد الإلكتروني: margaret.aanyu@nema.go.ug

الأمانات والوكالات المنفذة

أمانة الصندوق المتعدد الأطراف

السيد إدواردو غانم
كبير الموظفين

الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
Mr. Eduardo Ganem
Chief Officer
Multilateral Fund for the Implementation of the
Montreal Protocol
1000 de la Gauchetiere Street West
Suite 4100
Montreal, Quebec H3B 4W5
Canada

الهاتف: +1 514 282 7860

البريد الإلكتروني: eganem@unmfs.org

السيد أليخاندرو راميريز بابون
كبير موظفي إدارة المشاريع

الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
Mr. Alejandro Ramirez Pabon
Senior Project Management Officer
Multilateral Fund for the Implementation of the
Montreal Protocol
1000 de la Gauchetiere Street West
Suite 4100
Montreal, Quebec H3B 4W5
Canada

الهاتف: +1 514 282 7879

البريد الإلكتروني: alejandror@unmfs.org

السيد إيكو سان مارتيني

الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال

Ms. Gloria Elizabeth Rivas
Jefa del Departamento de Ozono y Punto
Focal
Dirección General de Control del Aire
Ministerio del Ambiente y Desarrollo
Sostenible
Avenida Madame Lynch No. 3500
Asunción
Paraguay

الهاتف: +595216 15811

البريد الإلكتروني: grivas.rodriquez@gmail.com

بولندا

السيدة آنيسكا توماسيوسكا
مستشارة الوزير
رئيسة فريق طبقة الأوزون
دائرة حماية المناخ والهواء
وزارة المناخ

Ms. Agnieszka Tomaszewska
Counsellor to the Minister
Head of Ozone Layer Team
Department of Climate and Air Protection
Ministry of Climate
52-54 Wawelska Street
Warsaw – 00-922
Poland

الهاتف: +4822 3692 498

الهاتف المحمول: +48 723 189231

البريد الإلكتروني:

agnieszka.tomaszewska@klimat.gov.pl

السيد جانوس كوزاكيفيتش
رئيس وحدة حماية طبقة الأوزون والمناخ
معهد بحوث الكيمياء الصناعية

Mr. Janusz Kozakiewicz
Head of Ozone Layer and Climate Protection
Unit
Industrial Chemistry Research Institute
8 Rydygiera Street
Warsaw – 01-793
Poland

الهاتف: +4822 5682 845

الهاتف المحمول: +48 5004 33297

البريد الإلكتروني: head-olcpu@ichp.pl

تركيا

السيدة أولكو فوسون إرتورك
رئيسة الفرع بالنيابة
الإدارة العامة لإدارة البيئة
وزارة البيئة والتوسع الحضري

Ms. Ulku Fusun Erturk
Acting Head of Branch
Directorate General for Environment
Management
Ministry of Environment and Urbanization
Ankara
Turkey

الهاتف: +90 312 586 3032

البريد الإلكتروني: ufusun.erturk@csb.gov.tr

مجموعة البنك الدولي

السيد تانافات جونتشايا

كبير مهندسي البيئة

وحدة تنسيق بروتوكول مونتريال

Mr. Thanavat Junchaya
Senior Environmental Engineer
Montreal Protocol Coordination Unit
World Bank
1818 H Street
Washington, DC 20433
United States of America

البريد الإلكتروني: tjunchaya@worldbank.org**رئيسة اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف**

السيدة جوليت كابيرا

مديرة البيئة وتغير المناخ

وزارة البيئة

Ms. Juliet Kabera
Director of Environment and Climate Change
Ministry of Environment
B.P. 3502
Kigali
Rwanda

البريد الإلكتروني: jkabera@rema.gov.rw**نائب رئيسة اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد****الأطراف**

السيد آلان ويلمارت

كبير مستشارين، الأوزون والغازات المفلورة

Mr. Alain Wilmart
Senior Adviser, Ozone and F-Gas
Policy and Monitoring – Climate Change
Section – DG Environment
Federal Public Service Environment
Place Victor Horta, 40 Box 10
Brussels B-1060
Belgium

البريد الإلكتروني: alain.wilmart@health.fgov.be**أمانة الأوزون**

السيدة تينا بريمبيلي

الأمينة التنفيذية

أمانة الأوزون

برنامج البيئة

Ms. Tina Birmpili
Executive Secretary
Ozone Secretariat
UNEP
P.O. Box 30552-00100
Nairobi, Kenya

الهاتف: +254 20 762 3885

البريد الإلكتروني: tina.birmpili@un.org

Mr. Ico San Martini
Multilateral Fund for the Implementation of the
Montreal Protocol
1000 de la Gauchetiere Street West
Suite 4100
Montreal, Quebec H3B 4W5
Canada

الهاتف: +1 514 282 7867

البريد الإلكتروني: ico@unmfs.org

السيد بالاجي ناتاراجان

الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال

Mr. Balaji Natarajan
Multilateral Fund for the Implementation of the
Montreal Protocol
1000 de la Gauchetiere Street West
Suite 4100
Montreal, Quebec H3B 4W5
Canada

الهاتف: +1 514 282 7851

البريد الإلكتروني: balaji@unmfs.org**برنامج البيئة/عمل الأوزون**

السيد جيمس س. كورلين

الرئيس بالوكالة/ مدير الشبكة والسياسات

عمل الأوزون، شعبة القانون

Mr. James S. Curlin
Acting Head/Network and Policy Manager
OzonAction, Law Division
UNEP
Paris 75015
France

البريد الإلكتروني: jim.curlin@un.org

السيد شاوفنغ هو

كبير المنسقين الإقليميين لآسيا والمحيط الهادئ

عمل الأوزون، شعبة القانون

Mr. Shaofeng Hu
Senior Regional Coordinator for Asia and the
Pacific
OzonAction, Law Division
UNEP
Bangkok, Thailand

البريد الإلكتروني: hus@un.org**منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية**

السيد يوري سوروبكين

الموظف المعني بالتنمية الصناعية

شعبة بروتوكول مونتريال

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)

Mr. Yury Sorokin
Industrial Development Officer
Montreal Protocol Division
United Nations Industrial Development
Organization (UNIDO)
A-1400 Vienna
Austria

الهاتف: +43 1 26026 3624

البريد الإلكتروني: y.sorokin@unido.org

السيد جيرالد موتيسيا
موظف برامج
أمانة الأوزون
برنامج البيئة

Mr. Gerald Mutisya
Programme Officer
Ozone Secretariat
UNEP
P.O. Box 30552-00100

الهاتف: +254 20 762 4057

البريد الإلكتروني: gerald.mutisya@un.org

السيدة ليازات رابيوسي
موظفة برامج (شؤون الامتثال)
أمانة الأوزون
برنامج البيئة

Ms. Liazzat Rabbiosi
Programme Officer (Compliance)
Ozone Secretariat
UNEP
Bangkok, Thailand

الهاتف: +66 63 436 9828

البريد الإلكتروني: rabbiosi@un.org

السيدة ميجمي سيكي
نائبة الأمانة التنفيذية
أمانة الأوزون
برنامج البيئة

Ms. Megumi Seki
Deputy Executive Secretary
Ozone Secretariat
UNEP
P.O. Box 30552-00100
Nairobi, Kenya

الهاتف: +254 20 762 3452

البريد الإلكتروني: meg.seki@un.org

السيد جلبرت بانكوبيزا
رئيس وحدة الشؤون القانونية والامتثال
أمانة الأوزون
برنامج البيئة

Mr. Gilbert Bankobeza
Chief, Legal Affairs and Compliance
Ozone Secretariat
UNEP
P.O. Box 30552-00100
Nairobi, Kenya

الهاتف: 254 20 762 3854

البريد الإلكتروني: gilbert.bankobeza@un.org